

الهدف ١٦: التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يهمل فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات

الغاية ١٠-١٦: كفالة وصول الجمهور إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية، وفقاً للتشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية
المؤشر ١٦-١٠-٢: عدد البلدان التي تعتمد وتطبق ضمانات دستورية و/أو تشريعية و/أو سياساتية لإطلاع الجمهور على المعلومات

المعلومات المؤسسية

المنظمة/ المنظمات:

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)

المفاهيم والتعاريف

التعريف:

عدد البلدان التي تعتمد وتنقذ ضمانات دستورية و / أو تشريعية و / أو خاصة بالسياسات للنفاذ العام إلى المعلومات.

يمكن تركيز هذا المؤشر في حالة اعتماد وتنفيذ الضمانات الدستورية والتشريعية و / أو الخاصة بالسياسات من أجل النفاذ العام إلى المعلومات. ويتعلق التعريف بشكل مباشر بـ "النفاذ العام إلى المعلومات"، وهو أوسع نطاقاً من الحريات الأساسية الراسخة الخاصة بالتعبير وتكوين الجمعيات. وعلى العكس من ذلك، تؤثر هذه الحريات أيضاً على البيئة المناسبة للنفاذ العام إلى المعلومات.

الأساس المنطقي:

وكما اقترحت شبكة حلول التنمية المستدامة (SDSN) واليونسكو في العروض السابقة لفريق الدعم التقني التابع للأمم المتحدة (UN TST)، فهذا مؤشر ملائم وقابل للقياس.

كما أنه يستجيب للعدد المتزايد من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي اعتمدت بالفعل ضمانات قانونية، والعديد من الدول الأخرى التي تدرس حالياً التشريعات أو اللوائح ذات الصلة في هذا المجال.

الأساس المنطقي لتقييم ما بعد التنفيذ هو تقييم مدى ملاءمة الخطوات القانونية للوصول إلى المعلومات العملية. وهو ليس مؤشراً مركباً، بل هو ربط منطقي للقوانين والسياسات بالتأثير العملي ذي الصلة بمخاوف أهداف التنمية المستدامة.

بالنسبة لهذا المؤشر، فإن الكلمات المفتاح هي "اعتماد" و "التنفيذ". وعلى هذا النحو، فإنه يحدد: (أ) ما إذا كان البلد (أو على المستوى العالمي، وعدد البلدان) لديه ضمانات دستورية و / أو تشريعية و / أو خاصة بالسياسات للحصول على المعلومات العامة؛ (ب) إلى أي مدى تعكس هذه الضمانات الوطنية "الاتفاقات الدولية" (مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وما إلى ذلك)؛ (ج) آليات التنفيذ المعمول بها لهذه الضمانات، بما في ذلك المتغيرات التالية:

- جهود الحكومة للترويج للجمهور الحق في الحصول على المعلومات.
- وعي المواطنين بحقوقهم القانوني في الحصول على المعلومات وقدرتهم على استخدامها بفعالية.
- قدرة الهيئات العامة على توفير المعلومات بناء على طلب الجمهور.

وبالتالي، يقوم هذا المؤشر بجمع البيانات من مصادر متعددة، بما في ذلك المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية، والمؤسسات الأكاديمية، والسلطات التنظيمية الإعلامية الوطنية، وغيرها. وسيتم جمع هذه المعلومات ومعالجتها وفحصها من قبل المنظمات الدولية -اليونسكو والبنك الدولي.

تجمع اليونسكو بعض جوانب هذه البيانات باستخدام مؤشرات تنمية وسائل الإعلام، بالإضافة إلى تقرير الاتجاهات العالمية لحرية التعبير وتنمية وسائل الإعلام الذي يصدر كل سنتين.

تتوفر بيانات عن وجود قوانين حرية المعلومات في 195 دولة على الأقل.

المفاهيم:

من الناحية المفاهيمية، يشير مصطلح "النفذ العام إلى المعلومات" إلى "وجود نظام قوي يتم من خلاله توفير المعلومات للمواطنين وغيرهم". ويمثل هذا النظام مزيجاً من العناصر الفكرية والفيزيائية والاجتماعية التي تؤثر على توفر المعلومات للأفراد. بعبارة أخرى، عند مناقشة مسألة النفذ العام إلى المعلومات، من المهم أن ندرك أن أي قياس يجب أن يأخذ بعين الاعتبار كيف يرى الأفراد جودة المعلومات في المجال العام، طبيعة البنية التحتية للتواصل مكان لتسهيل النفذ، وكيف يتم استخدام هذه المعلومات في نهاية المطاف من قبل الأفراد كأعضاء في نظام حكم معين.

بشكل عام، إذن، هذه هي القضايا التي تدخل في التشريعات والسياسات المتعلقة بالوصول العام. وعلى وجه التحديد، تتخذ مثل هذه التشريعات والسياسات شكل قوانين حرية المعلومات (قوانين حرية المعلومات) التي تهدف إلى السماح للجمهور العام بالوصول إلى البيانات التي تحتفظ بها الحكومات الوطنية، وعلى نحو متزايد، من جانب الشركات الخاصة التي يتقاطع عملها مع العمليات الحكومية.

كان ظهور تشريع حرية المعلومات استجابة لاستياء متزايد من السرية المحيطة بتطوير السياسة الحكومية وصنع القرار. وقد أنشأت عملية قانونية "الحق في المعرفة" التي يمكن من خلالها تقديم طلبات للحصول على معلومات حكومية، يتم استلامها بحرية أو بأقل تكلفة، باستثناء الاستثناءات القياسية.

مثل هذه الصيغة لها أساس في الاتفاقيات الدولية. على سبيل المثال، فإن الحق في حرية التعبير، الذي لا يُعترف به فقط كحق أساسي من حقوق الإنسان في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948)، يؤيده أيضاً العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (1966)، والاتفاقية الأوروبية حول حقوق الإنسان (1950)، الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان (1969) والميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (1981)، مما يجعله يعترف بالاعتراف والتطبيق السياسيين العالميين. وعلى وجه التحديد، في السياق الأوروبي، يمكن الإشارة إلى اتفاقية مجلس أوروبا بشأن الوصول إلى الوثائق الرسمية، التي اعتمدت في 18 حزيران/ يونيو 2009. وفي الأمريكيتين، وضعت اللجنة القانونية للبلدان الأمريكية التابعة لمنظمة الدول الأمريكية مجموعة من المبادئ بشأن الحق في النفاذ إلى المعلومات في عام 2008.

التعليقات والقيود:

لا يقوم هذا المؤشر بتقييم مجموع المكوّن "النفاذ العام إلى المعلومات" في الغاية الكاملة 10-16. ومع ذلك، فإنه يركّز على محدّد رئيس لبيئة المعلومات الأوسع.

المنهجية

طريقة الاحساب:

تكون طريقة الاحساب كمية ونوعية على حد سواء، مع بيانات ناتجة عن استعراض عالمي للمسوح الحالية (مثل تقارير الاتجاهات العالمية في حرية التعبير وتنمية وسائل الإعلام التابعة لليونسكو، إلخ) والسجلات الإدارية وتقييمات الخبراء (مثل مؤشر الحكومة المفتوحة للعدالة في العالم)، إلخ. بشكل أكثر تحديداً، سيتم تقييم المتغيرات الرئيسية التالية:

1. هل لدى أي دولة ضمانات دستورية و / أو تشريعية و / أو خاصة بالسياسات للنفاذ العام إلى المعلومات؟
2. هل تعكس تلك الضمانات الدستورية والتشريعية و / أو الخاصة بالسياسات اتفاقيات دولية معروفة (مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وما إلى ذلك)؟
3. ما هي آليات التنفيذ المعمول بها للتأكد من أن هذه الضمانات تعمل على النحو الأمثل؟

لمعالجة هذه الأسئلة، سيتم استخدام ما يلي كمؤشرات أداء فرعية:

- القانون الوطني أو الضمانات الدستورية المتعلقة بالحق في النفاذ إلى المعلومات
- توقيع وتصديق الدولة على الالتزام بالمعاهدات ذات الصلة، مع عدم وجود استثناءات مذكورة، وهي تنعكس، قدر الإمكان، في تشريعات حرية المعلومات المحلية
- إدراك وممارسة حق الوصول إلى المعلومات الرسمية
- قيام الهيئات العامة بإصدار معلومات على حد سواء بشكل استباقي وعند الطلب
- آلية استئناف فعالة وكفوءة من خلال هيئة إدارية مستقلة، مثل مفوض المعلومات أو أمين المظالم
- تحديد أي قيود على أساس حماية الخصوصية الشخصية بشكل ضيق من أجل استبعاد المعلومات التي لا توجد فيها مصلحة عامة مبررة.

وستشمل وسائل التحقق ما يلي:

- أي قانون أو سياسة خاصة بحق النفاذ إلى المعلومات تتوافق مع المعايير الدولية
- التقارير من وكالات / خبراء موثوقين عن ضمانات الحق في النفاذ إلى المعلومات وما تعكسه من معايير / اتفاقيات دولية
- سياسات الهيئات العامة في ما يتعلق بالإفراج عن المعلومات (التي تضمن الوصول للجمهور بسهولة إلى المعلومات، بما في ذلك عبر الإنترنت)
- دليل على التزام الدولة بفتح الحكومة على سبيل المثال طباعة ونشر القوانين، وقرارات المحاكم، والإجراءات البرلمانية، وبرامج الإنفاق (مقابل تعهدات أهداف التنمية المستدامة)
- معلومات إحصائية حول الطلبات العامة للحصول على معلومات رسمية مع تليبيتها أو رفضها
- معلومات إحصائية حول الاستئنافات أو الشكاوى حول طلبات الحصول على المعلومات التي تم رفضها

التفصيل:

يمكن تفصيل المؤشر من حيث مدى تأثير إقامة المواطنين على قدرتهم على النفاذ إلى المعلومات (ككيفية حصول المناطق الريفية أو المحيطة بالأرياف، والمناطق الحضرية والمناطق المحيطة بالمدن على المعلومات من الجهات الحكومية). ويمكن أن يتم تفصيل المؤشر أيضاً بحسب ما إذا كان النوع الاجتماعي يؤثر على القدرة على النفاذ إلى المعلومات. بالإضافة إلى أنه يمكن تقييم الجوانب المتعلقة بكيفية تأثير الإعاقة على النفاذ العام إلى المعلومات.

معالجة القيم الناقصة:

على مستوى البلد

- يحدّد تقييم الخبراء لأحدث المؤلفات حول قوانين FOI ما يلي:
 - (1) عدد البلدان التي لديها حالياً قوانين / سياسات FOI؛
 - (2) إلى أي مدى تعكس "الاتفاقيات الدولية؛ و
 - (3) فعالية آليات التنفيذ

على المستويين الإقليمي والعالمي

- يحدّد تقييم الخبراء لأحدث المؤلفات حول قوانين FOI، بالإضافة إلى بيانات البلد من المستشارين بالاتصالات والمعلومات في اليونسكو، في هذا المجال:
 - (1) عدد البلدان التي لديها حالياً قوانين / سياسات FOI؛
 - (2) إلى أي مدى تعكس "الاتفاقيات الدولية؛ و
 - (3) فعالية آليات التنفيذ

المجاميع الإقليمية:

- يحدّد تقييم الخبراء لأحدث المؤلفات حول قوانين FOI، بالإضافة إلى بيانات البلد من المستشارين بالاتصالات والمعلومات في اليونسكو، في هذا المجال:

- (1) عدد البلدان التي لديها حالياً قوانين / سياسات FOI؛
- (2) إلى أي مدى تعكس "الاتفاقيات الدولية؛ و
- (3) فعالية آليات التنفيذ (يتم قياس هذا الجانب من ناحية المسوح التي تجريها المنظمات الدولية الناشطة في المجال)

مصادر البيانات

الوصف:

تقارير اليونسكو والبنك الدولي
هيئات الأمم المتحدة الأخرى، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
الهيئات الوطنية مثل المفوضين المسؤولين عن الحق في تنفيذ المعلومات
المنظمون وسائل الإعلام
المؤسسات الأكاديمية والبحثية
المنظمات غير الحكومية الداعمة لوسائل الاعلام (الوطنية والدولية)

تتنوع الطرق المستخدمة لجمع البيانات الخاصة بهذه البيانات، وتستند إلى الأساليب الكمية والنوعية، بما في ذلك:

- تقييمات الخبراء النوعية (مؤشر الحكومة المفتوحة للعدالة في العالم، الذي أطلق في عام 2015 ويغطي 102 بلداً)؛
- السجلات الإدارية (على سبيل المثال، عدد طلبات النفاذ إلى المعلومات؛ عدد طلبات في الاثنى عشر شهراً الماضية؛ عدد النساء اللواتي يقدمن هذه الطلبات، وما إلى ذلك)
- المسوح (مثل مؤشرات اليونسكو العالمية حول حرية التعبير وتنمية وسائل الإعلام (MDI)؛ بيانات الاتحاد البرلماني الدولي عن تشريعات النفاذ إلى المعلومات والضمانات الدستورية للنفاذ إلى المعلومات؛ مسح القيم العالمية بشأن الثقة في وسائل الإعلام الإخبارية؛ وما إلى ذلك)

الأمم المتحدة أو الهيئات الإقليمية ذات الصلة التي تحمل تفاصيل كل معاهدة، بما في ذلك الدول التي وقعت أو صدقت أو سجلت أي إعفاءات من التزاماتها، بالإضافة إلى التعليقات العامة لهيئات المعاهدة على التنفيذ.

يقوم عدد من المقررين الدوليين والإقليميين حول حرية التعبير بإصدار تقارير خاصة بكل بلد.

بالنسبة للبيانات المتعلقة بالقوانين الوطنية والضمانات الدستورية، تشمل المصادر: المكتبات الوطنية، ولجان القانون، والسجلات الرسمية للبرلمان والسجلات الحكومية.

القائمة:

تقارير اليونسكو والبنك الدولي؛ هيئات الأمم المتحدة الأخرى؛ الهيئات الوطنية؛ فهرس الحكومة المفتوحة للعدالة العالمية، السجلات الإدارية، مؤشر الحكومة المفتوحة للعدالة العالمية، مؤشرات اليونسكو العالمية حول حرية التعبير وتنمية وسائل الإعلام ومؤشرات تطوير وسائل الإعلام؛ مؤسسة المجتمع المفتوح، مسح

القيم العالمية [www.worldvaluessurvey.org]؛ بيانات الاتحاد البرلماني الدولي عن تشريعات الوصول إلى المعلومات والضمانات الدستورية للحصول على المعلومات؛ مسح القيم العالمية حول ثقة وسائل الإعلام الإخبارية]؛ إلخ).

عملية الجمع:

تستخدم اليونسكو أسلوبًا ثلاثيًا لمقارنة البيانات من أجل الرصد العالمي، يشمل (1) قاعدات البيانات التي تحتفظ بها الوكالات الدولية الأخرى؛ (2) المسوح الدولية الخاصة التي تجريها الهيئات المستقلة في البلد و(3) بيانات نموذجية ومقدّرة، مستندة إلى مصادر البيانات الأخرى. وبشكل أكثر تحديدًا، تقوم منظمة اليونسكو بتحليل مدخلات البيانات من مجموعة متنوعة من المصادر لإنتاج قائمة متوافق عليها من البلدان التي لديها قوانين خاصة بحرية النفاذ إلى المعلومات أو ما يعادلها. ومن بين تلك المنظمات والخبراء الذين يوفرون بياناتهم: Freedominfo.org, Fringe Special by Robert Vleugels، مبادرة العدالة في المجتمع المفتوح، حق تصنيف المعلومات، ومركز القانون والديمقراطية، المادة 19. وغيرها من الوكالات وهيئات الأمم المتحدة مثل: البنك الدولي، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والمقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير.

توافر البيانات

الوصف:

تتوفر بيانات عن وجود قوانين حرية المعلومات في 195 دولة على الأقل. ومع ذلك، من أجل جمع وتحليل البيانات في المستقبل، تبذل الجهود لضمان تحليل البيانات للحصول على معلومات حول الجوانب المتعلقة بكيفية تنفيذ "قوانين حرية المعلومات" فعليًا بدلاً من وجودها فقط.

الجدول الزمني

جمع البيانات:

من 17 كانون الثاني/يناير إلى 17 حزيران/يونيو

إصدار البيانات:

1 تشرين الأول/أكتوبر 2017

الجهات المزودة بالبيانات

الاسم:

اليونسكو والبنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئات الأمم المتحدة الأخرى؛ الهيئات الوطنية، المؤسسات الأكاديمية والبحثية، المنظمات غير الحكومية التي تدعم وسائل الإعلام.

الوصف:

اليونسكو، ممثلة بموظفي البرامج الوطنية والمستشارين الإقليميين للاتصالات والإعلام في المكاتب الميدانية؛ هيئات الأمم المتحدة الأخرى، مثل البنك الدولي، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وما إلى ذلك؛ الهيئات الوطنية مثل المفوضين المسؤولين عن الحق في النفاذ إلى المعلومات؛ منظمو وسائل الإعلام؛ المؤسسات الأكاديمية والبحثية؛ المنظمات غير الحكومية التي تدعم وسائل الإعلام (الوطنية والدولية)

الجهات المجمعّة للبيانات

اليونسكو

المراجع

دليل الموارد الموحدّة:

<http://en.unesco.org/>

المراجع:

1. مؤشرات اليونسكو لتطوير وسائل الإعلام: إطار لتقييم تطوير وسائل الإعلام. <http://unesdoc.unesco.org/images/0016/001631/163102e.pdf>

2. الاتجاهات العالمية في مجال حرية التعبير وتطوير وسائل الإعلام: <http://www.unesco.org/new/en/world-media-trends>

3. المراجعة الدورية الشاملة: [تساهم اليونسكو في بيانات حول حرية التعبير، بما في ذلك الضمانات الدستورية لها، بالإضافة إلى تتبع عمليات قتل الصحفيين]. <http://www.ohchr.org/en/hrbodies/upr/pages/BasicFacts.aspx>

4. مشروع العدالة العالمية. 2015. الحكومة المفتوحة وحرية المعلومات: تعزيز المحادثة العالمية. Available [0]: http://worldjusticeproject.org/sites/default/files/open_government_and_free_dom_of_information_botero-ponce_may_2015.pdf

5. مبادرة العدالة المجتمعية المفتوحة. 2006. الشفافية والصمت: دراسة حول قوانين وممارسات الوصول إلى المعلومات في أربعة عشر بلداً.

https://www.opensocietyfoundations.org/sites/default/files/transparency_20060928.pdf

6. الاتحاد البرلماني الدولي (IPU). 2009. حرية التعبير والحق في المعلومات (قرار اعتمده بتوافق الآراء الجمعية الـ 120 للاتحاد البرلماني الدولي، أديس أبابا ، 10 أبريل / نيسان 2009). Available http://www.right2info.org/resources/publications/ngo-statements/ngo-statements_ipu-declaration

7. المادة 19. 1999. حق الجمهور في معرفة المبادئ المتعلقة بحرية تشريع المعلومات. http://www.ipu.org/splz-e/sfe/foi_ps.pdf.